

## 3807 - يقول هل يلزم عند الوضوء وعند الغسل الدلك باليد والماء أم يكفي إمرار الماء على البدن ؟

صالح اللحيدان

هل يلزم عند الوضوء وعند الغسل الدلك باليد والماء؟ أم يكفي إمرار الماء على البدن؟ وهل يجوز آآ أم يكفي الماء على البدن فقط.

اللاغتسال من الجنابة او الاغتسال للمرأة من - [00:00:00](#)

والنفاس يحتاج الى ان نقول شيئاً من العمل على تبليغ الماء البشرة. نعم فاذا كان على البشرة مادة دهنية وجب ان يدلك واما اذا لم

يكن فانه يكفي افاضة الماء. فان النبي صلى الله عليه - [00:00:20](#)

وسلم ذكر في صفة الاغتسال ذكر في صفة اغتساله انه كان يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض الماء على رأسه ينفضه على بقية بدنه.

نعم. فاذا افاظه بهذه الصفة طهر واكتفي به للطهارة. واما الدلك فليس بواجب. وانما هو - [00:00:40](#)

من مكملاته. نعم جزاكم الله خير - [00:01:00](#)